



Human Rights Council

24/6 - البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة 113/59 ألف المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 2004، و113/59 باء المؤرخ 14 تموز/يوليه 2005، و251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006، وإذ يشير كذلك إلى قرار لجنة حقوق الإنسان 61/2005 المؤرخ 20 نيسان/أبريل 2005 وقرار اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان 19/2006 المؤرخ 24 آب/أغسطس 2006، فيما يتعلق بالبرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان وخطة العمل لمرحلته الأولى (2005-2007)،

وإذ يؤكد من جديد ضرورة الاستمرار في اتخاذ الإجراءات على المستوى الدولي لدعم الجهود الوطنية المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية، وخاصة إتاحة فرص الحصول على التعليم الأساسي للجميع بحلول عام 2015،

1- يحيط علماً بالتقرير المرحلي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن المرحلة

الأولى

(2007-2005) من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان (A/HRC/4/85)؛

2- يحيط علماً أيضاً بالعمل التي قامت به حتى الآن لجنة التنسيق المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة المعنية بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان ضمن النظام المدرسي، وبالأشطة مستقبلاً، ولا سيما في مجالات المساعدة التقنية وتقاسم المعلومات، التي حددتها اللجنة على أنها تتطلب دعم منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ خطة العمل على الصعيد الوطني؛

3- يقرر تمديد المرحلة الأولى من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان لسنتين

إضافيتين

(2008-2009)، قصد تمكين جميع الجهات الفاعلة من إنجاز تنفيذ خطة العمل، مع التركيز على النظامين المدرسيين الابتدائي والثانوي؛

4- يشجع جميع الدول على اتخاذ مبادرات في إطار البرنامج العالمي ولا سيما القيام، في

حدود قدراتها، بتنفيذ خطة العمل للمرحلة الأولى من البرنامج العالمي كما اعتمدها الجمعية العامة؛

5- يطلب إلى جميع أعضاء لجنة التنسيق المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة المعنية بالتثقيف

في مجال حقوق الإنسان ضمن النظام المدرسي، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، تعزيز التنفيذ الوطني لخطة العمل، وتقديم المساعدة

- 6- يدعو جميع مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية القائمة إلى المساعدة على تنفيذ برامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان، التي تتفق مع خطة العمل؛
- 7- يناشد أجهزة أو هيئات أو وكالات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، فضلاً عن سائر المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية على الصعيدين الدولي والإقليمي القيام، في إطار ولاية كل منها، بتعزيز تنفيذ خطة العمل على الصعيد الوطني وتقديم المساعدة التقنية في هذا الشأن، عند الطلب؛
- 8- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان واليونسكو نشر خطة العمل على نطاق واسع في صفوف الدول والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية بجميع الوسائل، بما في ذلك الوسائل الإلكترونية وطرق الاتصال التي تكون في متناول الأشخاص المعاقين؛
- 9- يطلب أيضاً إلى مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان تقديم تقرير إلى المجلس في دورته الأخيرة لعام 2008 عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛
- 10- يقرر النظر في هذه المسألة في دورته الأخيرة لعام 2008 في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.

[اعتمد بدون تصويت. انظر الفصل العاشر]

الجلسة الثانية والعشرون

2007 28
